

النظر للمخطوبة

قال الإمام مسلم رحمه الله : حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : كنت عند النبي ﷺ فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار فقال له رسول الله ﷺ : أنظرت إليها؟ قال : لا ، قال : فاذهب فانظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً .

وحدثني يحيى بن معين حدثنا مروان بن معاوية الفزاري حدثنا يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إني تزوجت امرأة من الأنصار فقال له النبي ﷺ : هل نظرت إليها فإن في عيون الأنصار شيئاً ؟ قال قد نظرت إليها ، قال على كم تزوجتها؟ قال : على أربع أواق ، فقال له النبي ﷺ على أربع أواق؟ ! كأنها تنتحون الفضة من عرض هذا الجبل ، ما عندنا ما نعطيك ، ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب منه ، قال : فبعث بعثاً إلى بني عيس بعث ذلك الرجل فيهم .

الشرح

يتناول هذا الحديث علاج ظاهرة من أهم ظواهر تكوين الأسرة ، إذ على ضوءها يهتدى الزوج إلى اختيار شريكة حياته ، وربة بيته ، وهذه الظاهرة هي : النظر إلى المخطوبة .

وتناول الحديث خمسة عناصر ، يترتب على كل واحد منها حكم ديني وهدف تشريعي حكيم :

- ١- حكم النظر إلى المخطوبة وموضعه .
- ٢- تعرف الخاطب على صفات مخطوبته .
- ٣- تحريم الخلوة .